

## لسان العرب

( طلق ) الطَّلَاقُ طَلَقَ طَلْقًا طَلْقًا وَجَعِ الْوَلَادَةَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا حَجَّ بِأُمِّهِ فَحَمَلَهَا عَلَى عَاتِقِهِ فَسَأَلَهُ هَلْ قَضَيْتَ حَقَّهَا ؟ قَالَ وَلَا طَلَّاقًا وَاحِدًا طَلَّقَ طَلْقًا وَجَعِ الْوَلَادَةَ وَالطَّلَاقُ الْمَرْءُ الْوَاحِدُ وَقَدْ طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ تَطْلُقُ طَلْقًا عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ وَطَلَّقَتْ بضم اللام ابن الأعرابي طَلَّقَتِ مِنَ الطَّلَاقِ أَجُودَ وَطَلَّقَتِ بفتح اللام جائزًا وَمِنَ الطَّلَاقِ طَلَّقَتِ وَكُلُّهُمُ يَقُولُ امْرَأَةً طَالِقًا بِغَيْرِ هَاءٍ وَأَمَّا قَوْلُ الْأَعَشَى يَا جَارَتَا بَيِّنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ فَإِنَّ اللَّيْثَ قَالَ أَرَادَ طَالِقَةً غَدًا وَقَالَ غَيْرُهُ قَالَ طَالِقَةٌ عَلَى الْفِعْلِ لِأَنَّهَا يُقَالُ لَهَا قَدْ طَلَّقَتِ فَبِنِي النَّعْتِ عَلَى الْفِعْلِ وَطَلَّقُ الْمَرْأَةَ بَيْنُونَتِهَا عَنْ زَوْجِهَا وَامْرَأَةٌ طَالِقٌ مِنْ نِسْوَةِ طَلَّقَ وَطَالِقَةٌ مِنْ نِسْوَةِ طَوَالِقٍ وَأَنْشَدَ قَوْلُ الْأَعَشَى أَجَارَتَنَا بَيِّنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ كَذَاكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَالِقَتُهُ وَطَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَطَلَّقَتْ هِيَ بِالْفَتْحِ تَطْلُقُ طَلْقًا وَطَلَّقَتِ وَالضَّمُّ أَكْثَرُ عَنْ ثَعْلَبِ طَلَّقًا وَأَطْلَقَهَا بَعْدَ طَلْقِهَا وَقَالَ الْأَخْفَشُ لَا يُقَالُ طَلَّقَتْ بِالضَّمِّ وَرَجُلٌ مَطْلُوقٌ وَمَطْلُوقٌ وَطَلَّقَ عَلَى مِثَالِ هُمَزَةٍ كَثِيرٌ التَّطْلُوقُ لِلنِّسَاءِ وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ إِنَّكَ رَجُلٌ طَلَّقَ أَي كَثِيرٌ طَلَّقَ النِّسَاءَ وَالْأَجُودُ أَنَّ يُقَالُ مَطْلُوقٌ وَمَطْلُوقٌ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ الْحَسَنَ مَطْلُوقًا فَلَا تَزُوجُوه وَطَلَّقَ الْبِلَادَ تَرَكَهَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ مُرَّاجِعٌ نَجَّدَ بَعْدَ فِرْكَ وَبِغَضَّةٍ مُطْلُوقٌ بِمُصْرَى أَشْعَثُ الرَّأْسِ جَافِلُهُ قَالَ وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ وَسَأَلَهُ الْكَسَائِيُّ فَقَالَ أَطَلَّقْتُ امْرَأَتَكَ ؟ فَقَالَ نَعَمْ وَالْأَرْضَ مِنْ وِرَائِهَا وَطَلَّقْتُ الْبِلَادَ فَارْقَوْتُهَا وَطَلَّقْتُ الْقَوْمَ تَرَكْتُهُمْ وَأَنْشَدَ ابْنُ أَحْمَرَ غَطَارِفَةَ يَرَوْنَ الْمَجْدَ غُنْمًا إِذَا مَا طَلَّقَ الْبَرْمُ الْعِيَالَا أَي تَرَكَهُمْ كَمَا يَتْرِكُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ وَفِي حَدِيثِ عَثْمَانَ وَزَيْدِ الطَّلَاقُ بِالرِّجَالِ وَالْعِدَّةُ بِالنِّسَاءِ هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِهِؤَلَاءَ وَهَذِهِ مُتَعَلِّقَةٌ بِهِؤَلَاءَ فَالرِّجَالُ يُطَلَّقُ وَالْمَرْأَةُ تَعْتَدُّ وَقِيلَ أَرَادَ أَنَّ الطَّلَاقَ يَتَعَلَّقُ بِالزَّوْجِ فِي حَرِّتِهِ وَرَقَّتِهِ وَكَذَلِكَ الْعِدَّةُ بِالْمَرْأَةِ فِي الْحَالَتَيْنِ وَفِيهِ بَيْنُ الْفُقَهَاءِ خِلَافٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْحُرَّةَ إِذَا كَانَتْ تَحْتَ الْعَبْدِ لَا تَبِينُ إِلَّا بِثَلَاثِ وَتَبِينُ الْأَمَةُ تَحْتَ الْحُرِّ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِذَا كَانَ الزَّوْجُ عَبْدًا وَهِيَ حُرَّةٌ أَوْ بِالْعَكْسِ أَوْ كَانَ عَبْدًا يَنْبَغِي لَهَا تَبِينُ بَاثْنَتَيْنِ وَأَمَّا الْعِدَّةُ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَتْ حُرَّةً اعْتَدَّتْ لِلوَفَاءِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرًا وَبِالطَّلَاقِ ثَلَاثَةَ أَطْهَارٍ أَوْ ثَلَاثَ حَيَضَاتٍ تَحْتَ حُرِّ كَانَتْ أَوْ عَبْدًا فَإِنَّ كَانَتْ أَمَةً اعْتَدَّتْ شَهْرَيْنِ وَخَمْسًا أَوْ طَهُرَيْنِ أَوْ حَيضَتَيْنِ تَحْتَ عَبْدٍ كَانَتْ أَوْ حُرِّ وَفِي

حديث عمر والرجل الذي قال لزوجته أنتِ خليّة طالق الطالق من الإبل التي طلقت في المرعى وقيل هي التي لا قيّد عليها وكذلك الخلية وطلاق النساء لمعنيين أحدهما حلّ عُقدة النكاح والآخر بمعنى التخلية والإرسال ويقال للإنسان إذا عتق طليق أي صار حرّاً وأطلاق الناقة من عقّالها وطلّقها فطلّقت هي بالفتح وناقة طلق وطلّق لا عقّال عليها والجمع أطلاق وبعير طلق وطلّق بغير قيّد الجوهر بغير طلق وناقة طلق بضم الطاء واللام أي غير مقيّد وأطلاق الناقة من العقّال فطلّقت والطلاق من الإبل التي قد طلّقت في المرعى وقال أبو نصر الطالق التي تذلّط إلى الماء ويقال التي لا قيّد عليها وهي طلق وطلاق أيضاً وطلق أكثر وأنشد مَعَقَّلات العيس أو طوالق وهي طلق وطلاق أيضاً وطلق أكثر وأنشد ونعجة طلق مخرّلة ترعى وحدها وحدها في السّجن طلقاً أي بغير قيد ولا كبدل وأطلاقه فهو مطلق وطلاق سرّحه وأنشد سيبويه طليق لم يمدنّ عليه أبو داود وابن أبي كبير والجمع طلقاء والطلاق الأجراء العتقاء والطلاق الأسير الذي أطلق عنه إيساره وخلاصه سبيله والطلاق الأسير يطلق فعيل بمعنى مفعول قال ذو الرمة وتيسم عن زور الأفاحي أفررت بروءساء معروف تغام وتطلق تغام مرّة أي تستر وتطلق إذا انجلى عنها الغيم يعني الأفاحي إذا طلعت الشمس عليها فقد طلّقت وأطلاق الأسير أي خليته وفي حديث حنين خرج ومعه الطلقاء هم الذين خلاص عنهم يوم فتح مكة وأطلاقهم فلم يسترقّهم واحد طليق وهو الأسير إذا أطلق سبيله وفي الحديث الطلقاء من قرّيش والعتقاء من ثقفيف كأنّهم ميسر قريشاً بهذا الاسم حيث هو أحسن من العتقاء والطلقاء الذين أدخلوا في الإسلام كرهاً حكاه ثعلب فيما أن يكون من هذا وإما أن يكون من غيره وناقة طالق بلا خطام وهي أيضاً التي ترسل في الحي فترعى من جنانهم حيث شاءت لا تعقل إذا راحت ولا تذلّج في المسرح قال أبو ذؤيب غدت وهي مخرّولة طالق ونعجة طالق أيضاً من ذلك وقيل هي التي يحتبس الراعي لبدنها وقيل هي التي يتدرك لبنها يوماً وليلة ثم يحلب والطلاق من الإبل التي يتركها الراعي لنفسه لا يحتلبها على الماء يقال استطلق الراعي ناقة لنفسه والطلاق الناقة يذلّ عنها عقّالها قال مَعَقَّلات العيس أو طوالق وأنشد ابن بري أيضاً لإبراهيم بن هرمة تشلى كبيرتها فتحلب طالقاً ويؤرمّ قون صغارها ترميها أبو عمرو الطلق النوق التي تحلب في المرعى ابن الأعرابي الطالق الناقة ترسل في المرعى الشيباني الطالق من النوق التي يتركها بصرارها وأنشد للحطيئة أقيموا على المعزى بدار أبيكم تسوف الشّمال بين صبحى وطلاق

قال الصَّبَّحَى التي يحلبها في مبركها يَصْطَبِحُهَا وَالطَّالِقُ التي يتركها بصرارها فلا يحلبها في مبركها والجمع المطاليق والأطلاق .

( \* قوله « والجمع المطاليق والأطلاق ) عبارة القاموس وشرحه وناقاة طالق بلا خطام أو متوجهة إلى الماء كالمطلق والجمع أطلاق ومطاليق كصاحب وأصحاب ومحارِب ومحراب أو هي التي تترك يوماً وليلة ثم تحلب » وقد أُطْلِقَت الناقاة فطَلَقَت أَي حُلَّت عقالها وقال شمر سألت ابن الأعرابي عن قوله ساهم الوجوه من جديلة أو نَبْ هانَ أَفْنَى ضِرَاه للإطلاق قال هذا يكون بمعنى الحل والإرسال قال وإطلاقه إيساها إرسالها على الصيد أفناها أي بقتلها والطالِقُ والمطلقُ الناقاة المتوجهة إلى الماء طَلَقَت تَطْلُقُ طَلَقًا وطُلوقًا وأطلقها قال ذو الرمة قيراناً وأشتاتاً وحادي يسوقها إلى الماء من حَوْر التَّنْذُوفَةِ مُطْلِقٌ وليلة الطلاق الليلة الثانية من ليالي توجها إلى الماء وقال ثعلب إذا كان بين الإبل والماء يومان فأول يوم يُطْلَب فيه الماء هو القَرَب والثاني الطلاق وقيل ليلة الطلاق أن يخلَّى ووجهها إلى الماء عبَّر عن الزمان بالحدث قال ابن سيده ولا يعجني أبو عبيد عن أبي زيد أطلقته الإبل إلى الماء حتى طَلَقَت طَلَقًا وطُلوقًا والاسم الطلاق بفتح اللام وقال الأصمعي طَلَقَت الإبلُ فهي تَطْلُقُ طَلَقًا وذلك إذا كان بينها وبين الماء يومان فالיום الأول الطلاق والثاني القَرَب وقد أطلقها صاحبها إطلاقاً وقال إذا خلَّى ووجه الإبل إلى الماء وتركها في ذلك ترعى ليلتئذ فهي ليلة الطلاق وإن كانت الليلة الثانية فهي ليلة القَرَب وهو السَّوق الشديد وإذا خلَّى الرجل عن ناقته قيل طَلَّقَها والعَيْرُ إذا حازَ عانته ثم خلَّى عنها قيل طَلَّقَها وإذا استعصمت العانة عليه ثم انقَدَنَ له قيل طَلَّقَها وأنشد لرؤبة طَلَّقَها فاستَوْرَدَ العَدَامَلا وأطلق القوم فهم مُطْلِقُونَ إذا طَلَقَت إبلهم وفي المحكم إذا كانت إبلهم طوالق في طلب الماء والطلاق سير الليل لو رَدَ الغب وهو أن يكون بين الإبل وبين الماء ليلتان فالليلة الأولى الطلاق يخلَّى الراعي إبله إلى الماء ويتركها مع ذلك ترعى وهي تسير فالإبل بعد التَّحْوِيز طوالق وفي الليلة الثانية قَوَارِبُ والإطلاق في القائمة أن لا يكون فيها وضح قوم يجعلون الإطلاق أن يكون يد ورجل في شقٍّ مُجَسَّسَاتين ويجعلون الإمساك أن يكون يد ورجل ليس بهما تحجيل وفرس طلاقٌ إحدى القوائم إذا كانت إحدى قوائمه لا تحجيل فيها وفي الحديث خيرُ الحُمُرِ الأَقْرَحُ طَلُقُ اليدِ اليمنى أي مُطْلَقُها ليس فيها تحجيل وطَلَقَت يدُه بالخير طَلَقَةً وطَلَقَت وطَلَّقَها به يَطْلُقُها وأطلقها أنشد أحمد بن يحيى أطلاقٌ يدَيْكَ تَنْفَعَاكَ يَا رَجُلٌ بِالرَّيْثِ مَا أَرَوْا يَتَّهَى بِالْعَجَلِ وَيُرْوَى

أَطْلَقُ وَيُقَالُ طَلَّقَ يَدَهُ وَأَطْلَقَهَا فِي الْمَالِ وَالْخَيْرِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ وَرَوَاهُ الْكِسَائِيُّ فِي بَابِ فَعَلَّاتٍ وَأَفْعَلَّاتٍ وَيَدُهُ مَطْلُوقَةٌ وَمُطْلُوقَةٌ وَرَجُلٌ طَلَّقُ الْيَدَيْنِ وَالْوَجْهَ وَطَلَّقَهُمَا سَمَّحُهُمَا وَوَجْهَ طَلَّقُ وَطَلَّقُ وَطَلَّقُ الْأَخِيرَتَانِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ضَاحِكٌ مُشْرِقٌ وَجَمْعُ الطَّلَاقِ طَلَّاقَاتٌ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَلَا يُقَالُ أُوجِدُ طَوَالِقَ إِلَّا فِي الشَّعْرِ وَامْرَأَةٌ طَلَّقَهُ الْيَدَيْنِ وَوَجْهَ طَلَّقُ كَطَلَّقُ وَالاسْمُ مِنْهَا وَالْمَصْدَرُ جَمِيعًا الطَّلَاقَةُ وَطَلَّقُ أَي مُسْتَبْشِرٌ مَنْبَسُطُ الْوَجْهِ مُتَهَلِّلٌ لَهُ وَوَجْهٌ مُنْطَلِقٌ كَطَلَّقُ وَقَدْ انْطَلَقَ قَالَ الْأَخْطَلُ يَرَوْنَهُ قَرِيءٌ سَهْلًا وَدَارًا رَحِيبَةً وَمُنْطَلِقًا فِي وَجْهِهِ غَيْرَ بَسُورٍ وَيُقَالُ لِقَيْتِهِ مُنْطَلِقُ الْوَجْهِ إِذَا أَسْفَرَ وَأَنْشَدَ يَرَوْنَهُ وَسَمِيحًا وَصَيَّ زَيْدٌ فَانْطَلَقَ الْوَجْهَ وَدَقَّ الْكُشُوحَ وَفِي الْحَدِيثِ أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ طَلَّقُ أَي مُسْتَبْشِرٌ مَنْبَسُطُ الْوَجْهِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنْ تَلَّاقَهُ بَوَجْهِ طَلَّقُ وَتَطَلَّقَ الشَّيْءُ سُرًّا بِهِ فَبَدَأَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ أَبُو زَيْدٌ رَجُلٌ طَلَّقُ الْوَجْهِ ذُو بَشَرٍ حَسَنٍ وَطَلَّقُ الْوَجْهِ إِذَا كَانَ سَخِيحًا وَمِثْلُهُ بَعِيرٌ طَلَّقُ الْيَدَيْنِ غَيْرُ مَقِيدٍ وَجَمْعُهُ أَطْلَاقُ الْكِسَائِيُّ رَجُلٌ طَلَّقُ وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَيَوْمٌ طَلَّقُ بَيْنَ الطَّلَاقَةِ وَلَيْلَةٌ طَلَّقُ أَيْضًا وَلَيْلَةٌ طَلَّقَةُ مُشْرِقٌ لَا بَرْدَ فِيهِ وَلَا حَرًّا وَلَا مَطَرَ وَلَا قُرًّا وَقِيلَ وَلَا شَيْءٌ يُوْذِي وَقِيلَ هُوَ اللَّيْلُ الْقُرُّ مِنْ أَيَّامِ طَلَّاقَاتِ بَسْكَوْنِ اللَّامِ أَيْضًا وَقَدْ طَلَّقُ طَلُوقَةً وَطَلَّاقَةً أَبُو عَمْرٍو لَيْلَةٌ طَلَّقُ لَا بَرْدَ فِيهَا قَالَ أَوْسٌ خَذَلْتُ عَلَى لَيْلَةٍ سَاهِرَةً فَلَيْسَتْ بِطَلَّقٍ وَلَا سَاكِرَةً وَلِيَالِ طَلَّاقَاتِ وَطَوَالِقِ وَقَالَ أَبُو الدَّقِيشِ وَإِنِهَا لَطَلَّاقَةُ السَّاعَةِ وَقَالَ الرَّاعِي فَلَمَّا عَلَّتْهُ الشَّمْسُ فِي يَوْمِ طَلَّاقَةٍ يَرِيدُ يَوْمَ لَيْلَةٍ طَلَّاقَةٍ لَيْسَ فِيهَا قُرٌّ وَلَا رِيحٌ يَرِيدُ يَوْمَهَا الَّذِي بَعْدَهَا وَالْعَرَبُ تَبْدَأُ بِاللَّيْلِ قَبْلَ الْيَوْمِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَأَخْبَرَنِي الْمَنْذَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ فِي بَيْتِ الرَّاعِي وَبَيْتِ آخِرِ أَنْشَدَهُ لَذِي الرَّمَةِ لَهَا سُنْدَةٌ كَالشَّمْسِ فِي يَوْمِ طَلَّاقَةٍ قَالَ وَالْعَرَبُ تَضِيفُ الْاسْمَ إِلَى نَعْتِهِ قَالَ وَزَادُوا فِي الطَّلَاقِ الْهَاءَ لِلْمَبَالِغَةِ فِي الْوَصْفِ كَمَا قَالُوا رَجُلٌ دَاهِيَةٌ قَالَ وَيُقَالُ لَيْلَةٌ طَلَّقُ وَلَيْلَةٌ طَلَّاقَةٌ أَي سَهْلَةٌ طَائِبَةٌ لَا بَرْدَ فِيهَا وَفِي صِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ سَمِيحَةٌ طَلَّاقَةٌ أَي سَهْلَةٌ طَائِبَةٌ يُقَالُ يَوْمٌ طَلَّقُ وَلَيْلَةٌ طَلَّقُ وَطَلَّاقَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ وَلَا بَرْدٌ يُؤْذِيَانِ وَقِيلَ لَيْلَةٌ طَلَّقُ وَطَلَّاقَةٌ وَطَلَّاقَةٌ سَاكِنَةٌ مُضَيِّئَةٌ وَقِيلَ الطَّلَّاقُ وَالطَّلَّاقُ الطَّيْبَةُ الَّتِي لَا حَرَّ فِيهَا وَلَا بَرْدَ قَالَ كَثِيرٌ يُرَشِّحُ نَبِيَّتًا نَاضِرًا وَيَزِينُهُ نَدَى لِيَالٍ بَعْدَ ذَلِكَ طَوَالِقِ وَزَعَمَ أَبُو حَنِيفَةَ أَنَّ وَاحِدَةَ الطَّلَّاقِ طَلَّاقَةٌ وَقَدْ غَلَطَ لِأَنَّ فَعْلَةً لَا تُكْسَرُ عَلَى فَوَاعِلٍ إِلَّا أَنْ يَشْذُ شَيْءٌ وَرَجُلٌ طَلَّقُ الْلسَانَ وَطَلَّقُ وَطَلَّقُ وَطَلَّقُ فَاصِّحٌ وَقَدْ طَلَّقُ طَلُوقَةً وَطَلُوقًا وَفِيهِ أَرْبَعُ لُغَاتٍ لِسَانٌ طَلَّقُ ذَلِكَ وَطَلَّقُ ذَلِّيقٌ وَطَلَّقُ ذَلُّقٌ وَطَلَّقُ ذَلُّقٌ وَطَلَّقُ ذَلُّقٌ وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الرَّحِمِ تَكَلَّمَ بِلِسَانِ

طَلَقَ أَي ماضي القول سريع النطق وهو طَلَيْقُ اللسان وطَلَقٌ وطَلَقٌ وهو طَلَيْقٌ  
الوجه وطَلَقٌ الوجه وقال ابن الأعرابي لا يقال طَلَقٌ ذَلَقٌ والكسائي يقولهما وهو  
طَلَقٌ الكف وطَلَيْقٌ الكف قريان من السواء وقال أبو حاتم سئل الأَصمعي في طَلَقٍ أَوْ  
طَلَقٍ فقال لا أَدري لسان طَلَقٍ أَوْ طَلَقٍ وقال شمر طَلَقَت يَدُهُ ولسانه طَلُوقَةٌ  
وطَلُوقًا وقال ابن الأعرابي يقال هو طَلَيْقٌ وطَلَقٌ وطَلَقٌ ومُطَلَقٌ إِذَا خُلِّيَ  
عنه قال والتَّطَلَيْقُ التخلية والإرسال وحلُّ العقد ويكون الإِطلاقُ بمعنى الترك  
والإرسال والطَّلَقُ الشَّأْوُ وقد أَطَلَقَ رَجُلًا وَاسْتَطَلَقَهُ اسْتَعَجَلَهُ  
وَاسْتَطَلَقَ بَطْنُهُ مَشَى وَاسْتَطَلَقَ البطن مَشَيْهُ وتصغيره تُطَلَيْقٌ وَأَطَلَقَهُ  
الدواء وفي الحديث أَن رجلاً اسْتَطَلَقَ بَطْنَهُ أَي كثر خروج ما فيه يريد الإسهال  
واستطلق الطبيُّ وتَطَلَّقَ اسْتَدْنَّ في عَدْوِهِ فمضى ومرَّ لا يلوي على شيء وهو تَفَعَّلَ  
والطبي إِذَا خَلَّى عن قوائمه فمضى لا يلوي على شيء قيل تَطَلَّقَ قال والانطِلاقُ سرعة  
الذهاب في أَصل المحنة ويقال ما تَطَلَّقَ نفسي لهذا الأمر أَي لا تنشرح ولا تستمر وهو  
تَطَلَّقَ تَفَتَّعَلُ وتصغير الاطِّلاقِ طُتَيْلِقٌ بقلب الطاء تاء لتحرك الطاء الأُولى  
كما تقول في تصغير اضطراب مُتَيَّرِبٌ تاء لقلب الطاء تاء لتحرك الضاد والانطِلاقُ الذهاب  
ويقال انطَلَقَ به على ما لم يسمَّ فاعله كما يقال انقَطِعَ به وتصغير مُنطَلِقٌ  
مُطَيْلِقٌ وَإِن شئت عَوَّضت من النون وقلت مُطَيْلِقٌ وتصغير الانطِلاقِ نُطَيْلِقٌ لِأَنَّكَ  
حذفت أَلِف الوصل لِأَنَّ أَوَّل الاسم يلزم تحريكه بالضم للتحقير فتسقط الهمزة لزوال السكون  
الذي كانت الهمزة اجتَلَبت له فبقي نُطَلَقٌ ووقعت الألف رابعة فلذلك وجب فيه التعويض  
كما تقول دُنَيْدِيرٌ لِأَنَّ حرف اللين إِذَا كان رابعاً ثبت البدل منه فلم يسقط إِلا في  
ضرورة الشعر أَوْ يكون بعده ياء كقولهم في جمع أُثْفَيْة أَثَافٍ ففَسَّ على ذلك ويقال  
عَدَا الفرسُ طَلَقًا أَوْ طَلَقَيْنِ أَي شَوَّطًا أَوْ شَوَّطَيْنِ ولم يُخَصَّص في التهذيب بفرس  
ولا غيره ويقال تَطَلَّقَت الخيلُ إِذَا مضت طَلَقًا لم تُحْدِسْ إِلى الغاية قال  
والطَّلَقُ الشوط الواحد في جَرِي الخيل والتَّطَلُّقُ أَن يبول الفرس بعد الجري ومنه  
قوله فسادَ ثلاثاً كَجَزَعِ النَّظْمِ لم يَتَطَلَّقْ ولم يُغَسَّلْ لم يُغَسَّلْ أَي لم  
يعرق وفي الحديث فَرَفَعَتْ فَرَسِي طَلَقًا أَوْ طَلَقَيْنِ هو بالتحريك الشوط والغاية التي  
يجري إِليها الفرس والطَّلَقُ بالتحريك قيد من أَدَمٍ وفي الصحاح قيد من جلود قال  
الراجز عَوْدٌ على عَوْدٍ على عَوْدٍ خَلَقٌ كَأَنَّهَا وَاللَّيْلُ يرمي بالغَسَقِ مَشَاجِبُ  
وَفَلَقٌ سَقَبٌ وَطَلَقٌ شِبُّه الرجل بالمشَّجَبِ لِيَبْسُوهِ وقلة لحمه وشبُّه الجملة  
بِفَلَقِ سَقَبٍ وَالسَّقَبُ خشبة من خشبات البيت وشبُّه الطريق بالطَّلَقِ وهو قيد من  
أَدَمٍ وفي حديث حنين ثم انتزع طَلَقًا من حَقَبِهِ فَقَيَّدَ بِهِ الجملَ الطَّلَقُ

بالتحريك قيد من جلود والطلّاق الحبل الشديد الفتل حتى يَقوم قال رؤية مُحمّـلـاج  
أُدْرَجَ إِدْرَج الطّـلّـاقُ وفي حديث ابن عباس الحياءُ والإيمانُ مَقْرُونان في طـلّـاقِ  
الطّـلّـاقِ ههنا حبل مفتول شديد الفتل أي هما مجتمعان لا يفترقان كأَنهما قد شُدَّان في  
حبل أو قيد وطلّاق البطن .

( \* قوله « وطلق البطن إلخ » عبارة الاساس واطلقت الناقة من عقالها فطلقت وهي طالق  
وطلق وإبل أطلاق قال ذو الرمة تفاذن إلخ ) جُدَّتْهُ والجمع أطلاق وأنشد تَفَاذَنَ  
أَطْلَاقًا وقارَبَ خَطْوَهُ عن الذَّوْدِ تَقَرَّيبٌ وهُنَّ حَبَائِبُهُ أبو عبيدة في  
البطن أطلاق واحدُها طلاقٌ متحرك وهو طرائق البطن والمُطَلِّقُ المُطَلِّقُ المُلَاقِحُ من النخل  
وقد أطلاقَ نخله وطلّاقها إذا كانت طيوالا فألقها وأطلاقَ خيلَه في الحلابة  
وأطلاقَ عدوّه إذا سقاه سُمًّا قال وطلاقٌ أعطى وطلاقٌ إذا تباعد والطلّاقُ  
بالكسر الحلال يقال هو لك طلاقًا طلاقٌ أي حلال وفي الحديث الخيلُ طلاقٌ يعني أن  
الرَّهَانِ على الخيل حلال يقال أعطيته من طلاقٍ مالي أي صَفْوَهُ وطايِّبِهِ وَأَنْتَ  
طلاقٌ من هذا الأمر أي خارجٌ منه وطلاقُ السليم على ما لم يُسَمَّ فاعله رجعت  
إليه نفسه وسكن وجعه بعد العِداد فهو مُطَلِّقٌ قال الشاعر تَبَيَّتْهُ الهُمُومُ  
الطَارِقَاتُ يَعْدُونَني كما تَعْتَرِي الأَهْوَالُ رَأْسَ المُطَلِّقِ وقال النابغة  
تَنَادَرَهَا الرَاقُونَ مِنْ سُوءِ سَمِّهَا تُطَلِّقُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا تُرَاجِعُهُ  
والطّـلّـاقُ ضرب من الأَدْوِيَةِ وقيل هو نبت تستخرج عصارته فيتطلّى به الذين يدخلون في  
النار الأَصمعي يقال لضرب من الدواء أو نبت طلاقٌ متحرك وطلاقُ اسمان